

Distr.
LIMITED

A/AC.172/1998/L.1
16 January 1998
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



لجنة المؤتمرات

الدورة التنظيمية لعام ١٩٩٨

جدول الأعمال المؤقت المشروح للدورة التنظيمية لعام ١٩٩٨

- ١ - إقرار جدول أعمال الدورة التنظيمية لعام ١٩٩٨.
- ٢ - انتخاب أعضاء المكتب.
- ٣ - تنظيم الأعمال لعام ١٩٩٨.
- ٤ - برنامج العمل لعام ١٩٩٨.
- ٥ - إقرار جدول أعمال الدورة الموضوعية لعام ١٩٩٨.
- ٦ - أعمال أخرى.

الشروح

- ١ - إقرار جدول أعمال الدورة التنظيمية لعام ١٩٩٨

- ٢ - انتخاب أعضاء المكتب

تقضي المادة ١٠٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة بأن تنتخب اللجان الأخرى غير اللجان الرئيسية رئيساً لها، ونائباً أو أكثر للرئيس، ومقرراً. ويتم انتخاب أعضاء المكتب هؤلاء على أساس التوزيع الجغرافي العادل والخبرة والكفاءة الشخصية.

وفي السنوات الماضية، كانت لجنة المؤتمرات تنتخب ثلاثة نواب للرئيس ومقرراً، بالإضافة إلى الرئيس.

وفي دورتها التنظيمية لعام ١٩٨٩، المعقودة في ١ آذار/ مارس ١٩٨٩، وافقت اللجنة من حيث المبدأ على أن يجري منذ ذلك الوقت فصاعداً تناوب الرئاسة سنوياً فيما بين المجموعات الإقليمية.

- ٣ - تنظيم الأعمال لعام ١٩٩٨

في جلستها ٣٤١ المعقودة في ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٢، قررت لجنة المؤتمرات الاستمرار في جعل برنامج عملها يغطي فترة سنتين، بحيث تتناول البنود المتعلقة بالوثائق في السنوات الزوجية والبنود المتعلقة بالاجتماعات في السنوات الفردية. كما قررت اللجنة أن يجري النظر في بعض البنود سنوياً.

وفي دورتها التنظيمية لعام ١٩٩٧، المعقودة في ١ نيسان/أبريل ١٩٩٧، أقرت اللجنة جدول أعمالها لعام ١٩٩٧ وطلبت من الأمانة العامة أن تقدم مشروع جدول أعمال لعام ١٩٩٨ إلى اللجنة في دورتها التنظيمية لعام ١٩٩٨.

وفي الفقرة ٤ من قرار الجمعية العامة ١٩٠/٤٦ ألف المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، أحاطت الجمعية علما بالمبادئ التوجيهية التي اعتمدتها لجنة المؤتمرات فيما يتعلق بحالات الخروج فيما بين الدورات على جدول المؤتمرات والاجتماعات الموافق عليه^(١). وقررت لجنة المؤتمرات، في دورتها الموضوعية لعام ١٩٩٤، أن يقوم المكتب مستقبلا، بالتشاور مع الأمانة العامة، باستعراض الطلبات المقدمة إلى اللجنة للخروج على الجدول فيما بين الدورات، وذلك لاتخاذ إجراءات لاحقة بشأنها. وفي دورتها الموضوعية لعام ١٩٩٥، قررت اللجنة أن تحال إلى الأعضاء للموافقة الطلبات المقدمة إلى اللجنة للخروج على الجدول فيما بين الدورات، التي تشمل تغييرا لمكان الانعقاد. أما طلبات الخروج عن الجدول التي تشمل تغييرات من نوع آخر، فينبغي، وفقا لما قرره اللجنة في دورتها الموضوعية لعام ١٩٩٤، أن يتولى المكتب استعراضها، بالتشاور مع الأمانة العامة، من أجل اتخاذ إجراءات لاحقة بشأنها.

وعلاوة على ذلك، قد يلزم عقد اجتماعات للجنة امتثالا للفقرة ٦ من قرار الجمعية العامة ١٠/٣٥ ألف المؤرخ ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠، التي تقرر بموجبها أن تستعرض اللجنة كل ما يقدم في دورات الجمعية العامة من اقتراحات تمس جدول المؤتمرات والاجتماعات، وذلك لدى النظر في الآثار الإدارية بموجب متطلبات المادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة.

٤ - برنامج العمل لعام ١٩٩٨

ترد اختصاصات اللجنة في الفقرة ٤ من قرار الجمعية العامة ٢٢٢/٤٣ باء المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨. وكما هو مبين أعلاه، أقرت اللجنة جدول أعمالها لعام ١٩٩٧ في دورتها التنظيمية لعام ١٩٩٧ وطلبت إلى الأمانة العامة أن تقدم مشروع جدول أعمال لعام ١٩٩٨ إلى اللجنة في دورتها التنظيمية لعام ١٩٩٨.

ومرفق بهذه الوثيقة مشروع جدول الأعمال لعام ١٩٩٨، تليه الشروح، وهو يأخذ في الاعتبار المقررات السابقة للجنة والمقررات والقرارات اللاحقة للجمعية العامة. وقد تود اللجنة أيضا أن تحدد موعد دورتها الموضوعية لعام ١٩٩٨ ومدتها، وأن تحدد الاحتياجات من الوثائق.

٥ - إقرار جدول أعمال الدورة الموضوعية لعام ١٩٩٨

٦ - أعمال أخرى

الحواشي

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والأربعون، الملحق رقم ٣٢ A/46/32
و Corr.1 و Add.1)، الفقرة ٧٧.

المرفق

مشروع جدول أعمال الدورة الموضوعية لعام ١٩٩٨

- ١ - إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى.
- ٢ - جدول المؤتمرات والاجتماعات:
 - (أ) اعتماد مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات المنقح لعام ١٩٩٩؛
 - (ب) تحسين الاستفادة من موارد خدمات المؤتمرات:
 - '١' إحصاءات الاجتماعات التي تعقدها أجهزة الأمم المتحدة؛
 - '٢' التشاور مع الهيئات بشأن استفادتها من خدمات المؤتمرات المتاحة لها؛
 - '٣' توفير خدمات الترجمة الشفوية لاجتماعات المجموعات الإقليمية والمجموعات الرئيسية الأخرى للدول الأعضاء؛
 - '٤' حساب التكاليف؛
 - '٥' تحسين استخدام مرافق المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي؛
 - '٦' تحسين تنسيق خدمات المؤتمرات؛
 - (ج) طلبات الاستثناء من أحكام الفقرة ٧ من الجزء أولاً من قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٤٠؛
- ٣ - مراقبة الوثائق والحد منها:
 - (أ) استعراض التأخر في إصدار الوثائق؛
 - (ب) توفير محاضر مكتوبة لجلسات الأجهزة الفرعية التابعة للجمعية العامة؛
 - (ج) التقيد بالقواعد المتعلقة بحدود عدد الصفحات؛
 - (د) المسائل ذات الصلة بالترجمة التحريرية؛
- ٤ - استعراض أداء برنامج الأمم المتحدة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧: الباب ٢٦ هـ، خدمات المؤتمرات.
- ٥ - تنظيم الأعمال.
- ٦ - اعتماد التقرير.

* * *

الشروح

١ - إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى

٢ - جدول المؤتمرات والاجتماعات:

(أ) اعتماد مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات المنقح لعام ١٩٩٩
ستقدم لجنة المؤتمرات إلى الجمعية العامة، في دورتها الثالثة والخمسين، مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات المنقح لعام ١٩٩٩.

وستقدم الأمانة العامة إلى اللجنة في دورتها الموضوعية لعام ١٩٩٨، مشروع جدول منقح لعام ١٩٩٩.

(ب) تحسين الاستفادة من موارد خدمة المؤتمرات:

١' إحصاءات الاجتماعات التي تعقدها أجهزة الأمم المتحدة
دأبت لجنة المؤتمرات، منذ عام ١٩٨٣، على دراسة سلسلة من التقارير تبين إحصاءات اجتماعات عدد من أجهزة الأمم المتحدة في نيويورك وجنيف وفيينا. ووفقا للفقرة ٧ من قرار الجمعية العامة ٢٢٢/٤٨ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٣، تتضمن المعلومات تحليلات للاتجاهات وأرقاما تبين مدى الاستفادة من قدرة خدمات المؤتمرات.

وامتثالا للطلبات السالفة الذكر، ستقدم الأمانة العامة إلى اللجنة في دورتها الموضوعية لعام ١٩٩٨ تقريرا عن إحصاءات الاجتماعات التي تعقدها أجهزة الأمم المتحدة. وسيتم توسيع نطاق العينة الرئيسية للأجهزة لكي تشمل مكتب الأمم المتحدة في نيروبي.

٢' التشاور مع الهيئات بشأن استفادتها من خدمات المؤتمرات المتاحة لها
في الدورة الموضوعية لعام ١٩٩٧، طلبت اللجنة من رئيسها أن يواصل التشاور بالنيابة عنها مع رؤساء الهيئات التي كان معدل استفادتها من الموارد المخصصة لها خلال الدورات الثلاث الماضية أدنى باستمرار من الرقم المرجعي المعمول به (٨٠ في المائة)، وذلك بغية تقديم التوصيات المناسبة لتحقيق الاستفادة المثلى من موارد خدمة المؤتمرات.

وستقدم الأمانة العامة تقريرا شفويا عن المشاورات السالفة الذكر.

٣' توفير خدمات الترجمة الشفوية لاجتماعات المجموعات الإقليمية والمجموعات الرئيسية

الأخرى للدول الأعضاء

في الفقرة ٩ من الجزء ألف من قرار الجمعية العامة ٢١٤/٥٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، قررت الجمعية العامة إدراج جميع الموارد الضرورية في ميزانية فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، لتوفير خدمات الترجمة الشفوية لاجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء، بناء على طلب تلك المجموعات، على أساس مخصص الغرض، وفقا للممارسة المرعية، وطلبت إلى الأمين العام موافاة الجمعية في دورتها الثالثة والخمسين، عن طريق لجنة المؤتمرات، بتقرير عن تنفيذ ذلك القرار.

وستقدم الأمانة العامة تقريراً شفويًا عن هذه المسألة.

حساب التكاليف

في الفقرة ١ من الجزء دال من قرار الجمعية العامة ٢١٤/٥٢، طلبت الجمعية إلى الأمين العام أن يقوم، على سبيل الأولوية، بالإسراع في وضع نظام لحساب تكاليف خدمات المؤتمرات في عام ١٩٩٨، وتوسيع نطاقه ليشمل أقساماً أخرى في الأمانة العامة، مع كفالة استفادة النظام من خبرة مراكز العمل. وفي الفقرة ٣ من الجزء نفسه، طلبت الجمعية إلى الأمين العام أن يقدم إليها بحلول ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٨، عن طريق لجنة المؤتمرات واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، تقريراً عن الإجراءات المتخذة لمواصلة تطوير نظام حساب التكاليف.

وستقدم الأمانة العامة تقريراً خطياً عن نظام حساب التكاليف في الدورة الموضوعية لعام ١٩٩٨.

وعلاوة على ذلك، طلبت لجنة المؤتمرات، في دورتها الموضوعية لعام ١٩٩٧، إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن التكاليف التقديرية لخدمات المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في جنيف، ومكتب الأمم المتحدة في فيينا، ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي.

وستقدم الأمانة العامة ورقة غرفة اجتماع بشأن التكاليف التقديرية المعنية.

٥' تحسين استخدام مرافق المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي

في الفقرات من ١٢ إلى ١٤ من الجزء ألف من قرار الجمعية العامة ٢١٤/٥٢، لاحظت الجمعية مع القلق الاستخدام غير الكافي لمرافق المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي،

ودعت إلى تحسين استخدام مرافق المؤتمرات في ذلك المكتب،

وشجعت جميع الهيئات الفرعية التابعة لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ولجنة المستوطنات البشرية، وهيئات الأمم المتحدة الأخرى، على عقد اجتماعاتها قدر الإمكان في مكتب الأمم المتحدة في

نيروبي. وفي الفقرة ١٥ من الجزء نفسه، طلبت الجمعية إلى الأمين العام أن يقدم المساعدة إلى الهيئات المذكورة في تحسين هذه الحالة وأن يقدم إليها في دورتها الثالثة والخمسين، عن طريق لجنة المؤتمرات، تقريراً عن الإجراءات المتخذة تحقيقاً لتلك الغاية.

وستقدم الأمانة العامة تقريراً شفويًا عن تحسين استخدام مرافق المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي.

٦٠ تحسين تنسيق خدمات المؤتمرات

قررت اللجنة، في دورتها الموضوعية لعام ١٩٩٥، أن تنظر مرة كل سنتين في الوسائل التي تكفل تحسين تنسيق المؤتمرات داخل منظومة الأمم المتحدة. وعلاوة على ذلك، طلبت اللجنة من دوائر خدمة المؤتمرات المداومة على الحوار النشط مع الأمانات الفنية للهيئات الحكومية الدولية، وتقديم إحصاءات ومعلومات بشأن الأداء السابق، فضلاً عن توفير مبادئ توجيهية بشأن سبل ووسائل تحسين الاستفادة من موارد خدمة المؤتمرات. وفي دورتها الموضوعية لعام ١٩٩٦، أيدت اللجنة فكرة الأمانة العامة لجعل الحوار النشط سمة دائمة من سمات عملية التنسيق، وأمرت باتخاذ هذا الإجراء في المقر، وكذلك في مكتب الأمم المتحدة في جنيف ومكتب الأمم المتحدة في فيينا.

وبالإضافة إلى ذلك، طلبت الجمعية العامة، في الفقرة ١٥ من قرارها ٢١١/٥١ ألف، إلى الأمين العام أن يضمن تحقيق تعاون أوثق بين المقر، ومكتب الأمم المتحدة في جنيف، ومكتب الأمم المتحدة في فيينا، ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي، وذلك بغية تحسين تنسيق خدمات المؤتمرات. وفي الفقرة ١٦، طلبت الجمعية إلى الأمانة العامة أن تُقيم، على أساس منتظم، حواراً نشطاً مع الدول الأعضاء كسمة دائمة في المقر، وكذلك في مكتب الأمم المتحدة في جنيف، ومكتب الأمم المتحدة في فيينا، ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي، وذلك بغية تحسين تنسيق خدمات المؤتمرات.

وعلاوة على ذلك، طلبت لجنة المؤتمرات، في دورتها الموضوعية لعام ١٩٩٧، إلى الأمانة العامة أن تواصل إقامة حوار نشط، بصفة مستمرة، مع الدول الأعضاء في المقر، وكذلك في مكاتب الأمم المتحدة في جنيف وفيينا ونيروبي، وذلك بغية تحسين تنسيق خدمات المؤتمرات.

وستقدم الأمانة العامة تقريراً شفويًا عن هذه المسألة.

(ج) طلبات الاستثناء من أحكام الفقرة ٧ من الجزء أولاً، من قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٤٠

في الفقرة ١٥ من قرار الجمعية العامة ٢٠٢/٤٧ ألف المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، طالبت الجمعية جميع الأجهزة الفرعية التابعة لها بالامتثال لأحكام الفقرة ٧ من الجزء أولاً من قرارها ٢٤٣/٤٠ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥، التي قررت بموجبها أنه لا يجوز لأي جهاز فرعي للجمعية العامة أن يجتمع في مقر الأمم المتحدة أثناء انعقاد دورة عادية للجمعية ما لم تأذن الجمعية صراحة له بذلك.

ووفقا للإجراءات التي وضعتها اللجنة في دورتها لعام ١٩٨٦ وأعيد تأكيدها في دورتها لعام ١٩٩٢، يقدم رؤساء الأجهزة الفرعية التابعة للجمعية العامة، التي ترغب في الاجتماع في المقر أثناء الدورات العادية للجمعية طلباتهم إلى رئيس لجنة المؤتمرات.

وستعد الأمانة العامة ورقة غرفة اجتماع لكي تنظر اللجنة في الطلبات الواردة بهذا الصدد.

٣ - مراقبة الوثائق والحد منها:

(أ) استعراض التأخر في إصدار الوثائق
في الفقرة ٢٣ من الجزء بء من قرار الجمعية العامة ٢١٤/٥٢، طلبت الجمعية إلى لجنة المؤتمرات أن تستعرض التأخر في إصدار الوثائق وأن تقترح اتخاذ إجراء لعلاج ذلك يعرض على الجمعية العامة كي تنظر فيه خلال دورتها الثالثة والخمسين.

وستقدم الأمانة العامة ورقة غرفة اجتماع بشأن المسألة في الدورة الموضوعية لعام ١٩٩٨.

(ب) توفير محاضر مكتوبة لجلسات الأجهزة الفرعية التابعة للجمعية العامة
في الفقرة ٣ من قرار الجمعية العامة ٢٠٦/٥٠ بء المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥، أحاطت الجمعية علما باعتماد لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية الاستعاضة عن محاضرها الحرفية بنصوص غير محررة، وطلبت إلى اللجنة أن تبقي الجمعية العامة على علم، من خلال لجنة المؤتمرات، بتجربة هذه الهيئة فيما يتعلق باستخدام النصوص غير المحررة. وبالإضافة إلى ذلك، وفي الفقرة ٤، أحاطت الجمعية العامة علما بمقرر لجنة المؤتمرات الوارد في الفقرة ٧٥ من تقريرها إلى الجمعية (الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخمسون، الملحق رقم ٣٢ (A/50/32 و Add.1 و 2))، وطلبت إلى اللجنة أن تقدم تقريراً عن تنفيذ ذلك المقرر إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين.

وفي الفقرة ٦ من قرار الجمعية العامة ٢١١/٥١ بء، طلبت الجمعية إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية أن تواصل إبقاءها على علم، من خلال لجنة المؤتمرات، بتجربتها في استخدام النصوص غير المحررة. وفي الفقرة ٧، أحاطت الجمعية علما بتوصية لجنة المؤتمرات الواردة في الفقرة ٨٩ من تقريرها إلى الجمعية العامة (الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والخمسون، الملحق رقم ٣٢ (A/51/32 و Corr.1 و Add.1))، وطلبت إلى اللجنة أن تقدم تقريراً عن تنفيذ ذلك المقرر إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين.

وعلاوة على ذلك، طلبت لجنة المؤتمرات، في دورتها الموضوعية لعام ١٩٩٧، إلى رئيسها أن يكتب إلى رؤساء تلك الهيئات التي يحق لها تلقي محاضر مكتوبة لجلساتها، والذين لم يصل منهم رد بعد على

رسالة الرئيس السابقة، كي يذكرهم بالدعوة إلى النظر في إمكانية أن يطلبوا من الأمانة العامة إصدار نصوص غير محررة لجلسة واحدة لأغراض المقارنة، بغية النظر في إمكانية الاستعاضة بهذه النصوص عن محاضرها المعتادة في المستقبل.

وستقدم الأمانة العامة تقريراً شفوياً بشأن هذه المسألة في الدورة الموضوعية لعام ١٩٩٨.

(ج) التقيد بالقواعد المتعلقة بحدود عدد الصفحات

في الفقرات من ٤ إلى ٦ من الجزء باء من قرار الجمعية العامة ٢١٤/٥٢، أحاطت الجمعية علماً بقرار الأمين العام القاضي بآلا تزيد الوثائق التي تنتجها الأمانة العامة في طولها عن ١٦ صفحة، وأكدت أنه لا ينبغي أن ينعكس ذلك التخفيض سلباً على نوعية الوثائق شكلاً أو مضموناً، وشددت مرة أخرى على ضرورة التقيد الكامل بالحدود القائمة لعدد الصفحات بالنسبة إلى تقارير الهيئات الفرعية.

وفي الفقرة ٧ من الجزء نفسه، دعت الجمعية جميع الهيئات الحكومية الدولية للنظر، حيثما كان ذلك ملائماً، في إمكانية أن تقصر من طول تقاريرها من الحد الأقصى المرغوب فيه البالغ ٣٢ صفحة إلى ٢٠ صفحة على مدى فترة زمنية دون أن يكون لذلك أثر عكسي في نوعية التقارير من حيث الشكل أو المضمون على السواء. وفي الفقرة ٨ قررت أن تبقي طول جميع الوثائق ونوعيتها قيد الاستعراض.

وستقدم الأمانة العامة ورقة غرفة اجتماع بشأن هذه المسألة.

(د) المسائل ذات الصلة بالترجمة التحريرية

في الفقرتين ١٠ و ١١ من الجزء باء من قرار الجمعية العامة ٢١٤/٥٢، أعربت الجمعية عن قلقها العميق إزاء الصعوبات التي تواجهها بعض الدول الأعضاء بسبب تعليق بعض المنشورات بجميع اللغات الرسمية والتأخير في ترجمة الوثائق الرسمية، وقررت، في ذلك الصدد، أن تطلب إلى الأمين العام توفير جميع الموارد الضرورية لعكس اتجاه تلك الحالة.

وفي الفقرة ١٢ من الجزء نفسه، طلبت الجمعية إلى الأمين العام اتخاذ الخطوات الكفيلة بتحسين جودة ودقة محاضر الجلسات بجميع اللغات الرسمية الست عن طريق الاعتماد، على نحو كامل على تسجيلات صوتية ونصوص تحريرية للبيانات تكون على نحو ما جاءت بلغاتها الأصلية وذلك عند إعداد تلك المحاضر وترجمتها، وإصدار تلك المحاضر خلال إطار زمني معقول. وفي الفقرة ١٣، طلبت الجمعية أيضاً إلى الأمين العام أن يكفل إعداد المحاضر الموجزة للجنة الخامسة، نظراً لتعقيد مضمون موضوعها التقني، من جانب موظفي لغات ذوي خبرة ومطلعين على نحو كامل على التطورات الإدارية والمالية الجارية داخل المنظمة، وإصدارها خلال إطار زمني معقول. وفي الفقرة ١٦، طلبت الجمعية كذلك إلى الأمين العام أن يضمن أن تترجم المحاضر الموجزة إلى جميع اللغات الرسمية الست بصورة متزامنة.

وعلاوة على ذلك، طلبت الجمعية إلى الأمين العام في الفقرة ١٤ أن يواصل تحسين الوثائق والإسراع في ترجمتها على نحو دقيق إلى اللغات الرسمية، مع إيلاء أهمية خاصة لجودة الترجمة. وفي

الفقرة ١٥ شددت الجمعية على ضرورة تعزيز ورصد الترجمات التعاقدية بغية كفالة وفائها بمقتضيات الجودة المطلوبة لوثائق الأمم المتحدة.

وإضافة إلى ذلك، طلبت الجمعية إلى الأمين العام في الفقرة ١٧ أن يواصل بذل جهوده، حيثما كان ذلك ملائماً لاعتماد تكنولوجيات جديدة مثل الترجمة بمساعدة الآلة وقواعد بيانات المصطلحات العامة.

وفي الفقرتين ١٨ و ١٩، أعربت الجمعية عن القلق العميق من أن حدود المراجعة الذاتية لم تبق في مستوى يجعلها تكفل جودة عالية للترجمة، وطلبت إلى الأمين العام إعادة وظيفة المراجع باللغات الرسمية الست.

وبالإضافة إلى ذلك، أحاطت الجمعية العامة علماً مع القلق، في الفقرتين ١٣ و ١٤ من الجزء الثالث من قرارها ٢٢٠/٥٢ بإلغاء ٣٠ وظيفة من وظائف المترجمين التحريريين والشفويين،

وكذلك بالممارسات الملاحظة فيما يتعلق بالمراجعة الذاتية التي يمكن أن تصل نسبتها إلى ٨٠ في المائة في فترات الذروة، في حين أن المعدل المحدد هو ٤٥ في المائة.

وفي الفقرة ١٥، طلبت الجمعية إلى الأمين العام أن، يبقي قيد الاستعراض المسألتين السالفتي الذكر على ضوء قرارها ١١/٥٠ المؤرخ ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين، عن طريق لجنة المؤتمرات، تقريراً عن أثرهما على نوعية خدمات المؤتمرات المقدمة.

وستقدم الأمانة العامة تقريراً خطياً عن المسائل المتقدمة الذكر ذات الصلة بالترجمة التحريرية في الدورة الموضوعية لعام ١٩٩٨.

٤ - استعراض أداء برنامج الأمم المتحدة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧: الباب ٢٦ هـ، خدمات المؤتمرات

في القرار ٢٣٨/٣٩ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤، وافقت الجمعية العامة على توصيات لجنة البرنامج والتنسيق (انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والثلاثون، الملحق رقم ٢٨ (A/39/38))، بما في ذلك التوصية التي تدعو الهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة إلى استعراض تقرير أداء البرنامج، ووفقاً لذلك القرار، قد تود اللجنة أن تنظر في تقرير أداء البرنامج لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ المتعلق بخدمات المؤتمرات.

٥ - اعتماد التقرير.

— — — — —